## **صلاة المسافر**

## **صلاة الجمعة حال السفر ثم أداء صلاة العصر مع الزوجة قصرًا**

السؤال: **أُصلي الجمعة وأنا مسافر، ثم أرجع إلى محل إقامتي في السفر وأصلي العصر قصرًا مع زوجتي، فهل هذا صحيح؟**

الجواب: هذا يصلي الجمعة في الجامع وهو مسافر ثم يَرجع إلى محل إقامته فيصلي العصر قصرًا مع زوجته، يقول: (فهل هذا صحيح)؟ إذا كان مسافرًا ثم صلى الجمعة مع المسلمين فلا إشكال في هذا، ثم بعد ذلك يصلي العصر مع زوجته، فإن كان صلاها في وقتها في محل إقامته فلا إشكال في هذا أيضًا، إلا إذا كان يسمع النداء فعليه حينئذٍ أن يُجيب، وإن كان يصليها قبل وقتها بنية الجمع مع الجمعة فإنه لا يصح جمع العصر إلى الجمعة؛ لأنه لم يَرد عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه صلَّى الجمعة في السفر وجمع معها الظهر، فالجمعة فرضٌ مستقلٌّ كالصبح لا تُجمَع ولا يُجمَع إليها، أما إذا كان يصلي العصر في وقتها بعد أن صلى الجمعة مع الناس في المسجد، ثم ذهب إلى محل إقامته، وانتظر إلى أن يدخل وقت العصر فصلى العصر مع زوجته قصرًا فصلاته صحيحة، لكن إذا كان يسمع النداء فعليه أن يُجيب.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثامنة عشرة 14/12/1431.